776 - أخبرنا الحسين بن مودود أبو عروبة حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد الحمصي حدثنا أبو المغيرة حدثنا ابن ثوبان عن الحسن بن الحر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي A قال Y ( من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج فهي خداج غير تمام ) قال : فقال رجل : يا أبا هريرة إني أحيانا أكون وراء الإمام قال : فغمز ذراعي ثم قال : يا فارسي اقرأ بها في نفسك فإني سمعت رسول ا A يقول : ( قال ا تبارك وتعالى : قسمت الصلاة بيني وبين عبادي نصفين فنصفها لعبدي ونصفها لي ولعبدي ما سأل إذا قال العبد : { الحمد  رب العالمين } قال ا : حمدني عبدي وإذا قال : { الرحمن الرحيم } يقول ا : أثنى علي عبدي وإذا قال : ملك يوم الدين قال : مجدني عبدي وهذه بيني وبين عبدي يقول : { إياك نعبد وإياك نستعين } وما بقي فلعبدي ولعبدي ما سأل { اهدنا الصراط المستقيم * صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين } فهذا لعبدي ولعبدي ما سأل ) قال أبو حاتم Bه : أبو المغيرة : عبد القدوس ابن الحجاج الخولاني K حديث صحيح